

ولم يشر لعدم حديث ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه كان يمشي اليه وانما صح عند الاستلام وقد صح به ابن
 ابي الصيفي في مناسكته وهو مقتضى كلام الرازي في شرحه
فان قال قائل قولكم ما الفرق بين اليماني والحج لا اذا حجرت
 عن استلامه اشار اليه وتلمز لا يمشي الي اليماني الا في وجه ذكره
 ابن عبد السلام في مناسكته ولعله قياس على الحجر والفرق بينهما
 انه ورد ان الله تعالى حين اخرج الذرية من ظهر آدم على اقسام
 اربعة قسم كالجوهه وقسم كالسبح وقسم كياض البيض
 وقسم كسواد القار فمنهم الرب تبارك وتعالى ان يسجدوا
 فسجدوا الا قسم سواد القار لم يطق لان الله تبارك وتعالى
 جعل في اصلاهم صياصيه فلم يقروا على السجود فترام الله
 تبارك وتعالى الملك ان ياتي بالحجر من الجنة ليضع بين ايديهم
 وان يضعوا ايديهم عليه ويشهدوا لله بالرؤوبيه والو
 حدانيه فوضوا وشهدوا وسهد الله على شهادتهم قوله
 تعالى قال فاشهدوا وانا معكم من الشاهدين وكتب بذلك
 كتاب واما الحجران يلتقيهما فالنقيه فمن مر عليه الا ولم يركع
 على الاستلام اشار بيده ليملا يكون ذلك ناياعن ذلك العهد
 القديم وهذا بخلاف اليماني لان المقصود منه حصول التبرك
 ولم يحصل الا بالالتماس واما الحجر فللتبرك وحصول ذلك
 المعنى الذي لا يوجد في غيره **فدل** على الفرق بينهما وان يقول
 بين الركن اليماني والحجر بنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة
 حسنة وتنا عذاب النار ثبت من ذلك عن النبي صلى الله عليه
 وسلم فاذا وصل الى الحجر دى منه فاستلم بيده غير ما لان
 بعض يديه صار في البيت وهو ما رفته يمشي وكذا التنا
 فقد ذكر الاصحاب انه من البيت وفيه نظر ذكرته بحاشائه
 رايته للنووي في التحقيق وما قاله ظاهر من انه ليس من
 البيت لانه كان احداث فارينا قرين حين قصصهم النفقه

وان الزبير بعد ذلك هدم البيت وبناه جميعه على قواعده ابراهم
 عليه الصلاه والسلام وقواعده ابراهيم ليس كان فيها شأ
 ذروان فدل ذلك على عدمه الا ان واذا استلم الحجر بيده وقبلها
 كان كما فيا وان ارد ان يقبله بضمه بعد استلامه لا يقبل يده
 واذا قبله بسجده عليه يفعل ذلك ثلاثا لما روى عنه ابن عباس
 رضي الله عنهما انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد
 على الحج ويكره ثلاثا وقد حج عن ابن عباس انه جعله وسجد
 عليه ثلاثا في طوافه فان حجج استلم فان حجج اشار بيده وهذا
 الفعل غير مستحب للنساء الا عند خلط المطاف و يدعو في كل
 طوفه فيقول لبيم الله والله اكبر اللهم ايماناً بك وتصديقاً
 بكتابتك وركعتك بعهدك واتباعاً لسنة نبيك محمد صلى الله
 عليه وسلم ويرفع يديه عند التكبير استجاباً بما ذكره
 الشيخ ابو حامد في الروافق يقول ذلك في كل طوفه كما ذكره
 النووي في شرح المهذب فان تلح الحج والعباد با الله استلم
 موضعهم وقبله وسجد عليه ولا يقبل الركنين الشاهدين
 ولا يستلمهما وان يطوف سعاده اخل المسجد برمل في الاشواط
 الثلاثة الاول وهو سرعة المشي مع تقارب الخطا في طواف يعقبه
 سعي وان يضطبع في كل طواف برمل فيه في جميعه وكذا في كل سعي
 على الصحيح فاذا فرغ من طوافه صلى ركعتين خلق المقام ثم
 اتى الحج واستلمه ولا يقبله ولا يسجد عليه اتباعاً للسنة ثم يخرج
 من باب الصفا للسعي فيروي الرجل في لصفائر المروه ويسعى
 سعياً شديداً فاذا بقي بينه وبين الميل الاخصر الذي يجذر
 المسجد قدسه ستة اذرع الى الميل الاخصر الثاني في كل مرة قبل
 والمراه تسعي ليلاً كالرجل بغير اضطباع تفعل ذلك سعياً
 ثم تسبح بالمروه لانها افضل من الصفا مرون الحاج بها رجا
 دون الصفا ولا ينأى محل الحلق والحجر المروه وليس الاضطباع
 والرمل لمن قدم مكة معمر ا في كل طواف يعقبه سعي وان تركه

وان